


ماذا نريد من الدستور ؟

كتابة و رسوم : أنور

إيڤك صكانا
يا بلديتنا...
نكتب دستورنا..





الدستور هو إتفاق بين أفراد الشعب بمختلف طوائفه على مجموعة المبادئ و القواعد الأساسية اللي بتحكم علاقتهم ببعض و علاقتهم بالدولة و كمان بيحدد شكل الدولة المفروض يبقى إزاي.

يعني إيه دستور؟



يجب أن يراعي
الدستور مبدأ المواطنة
وعدم التمييز على
أساس الدين أو
اللون أو الجنس أو
العرق أو العنصر أو
الرأي السياسي

أول خطوه هي تحديد شكل نظام الحكم إن كان :

مختلط

أو

برلماني



أو

رئاسي

حيث يملك كل من
البرلمان والرئيس
أدوات يأتروا بيها
على بعض والسلطه
بتبقى مقسومه بينهم

حيث تمتد يد البرلمان
لتصبح هي المنحكمة
في الدولة بشكل
أساسي

حيث يمتلك الرئيس
أغلب السلطات في
إيده.



سيادة القانون

واحد من أهم الشروط في الدستور الجديد أنه ينص صراحة على مبدأ سيادة القانون بمعنى إن الناس كلهم سواسيه قدام القانون، محدش احسن من حد، ولا فيه حد على رأسه ريشه..

الناس جميعا سواء امام القانون. وهم يتساوون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز.

المادة ٧ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان



المشاركة السياسية لكل أفراد المجتمع هي حق ضمنته كل المواثيق والمعاهدات الدولية ... لازم الدستور الجديد يضمه هو كمان بكل قوه ووضوح.

أنا مصدر
السلطات

تصدق الرئسي
لايقولنا يا بوجوج



- ”
١. لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده.
 ٢. لكل شخص بالتساوي مع الآخرين. حق تقلد الوظائف العامة في بلده.
 ٣. إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم. ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال إنتخابات نزيهة تجري دوريا بإقتراع العام و على قدم المساواة بين الناخبين و بالتصويت السري أو إجراء مكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.

“

المادة ٢١ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الدستور لازم ينص صراحة على حق المواطنين في التمتع بمحاكمة عادلة لو تم توجيه اي نوع من أنواع الإتهامات ليهم.



الناس جميعاً سواء أمام القضاء. و من حق كل فرد، لدى الفصل في أية تهمة جزائية توجه إليه أو في حقوقه والتزاماته في أي دعوى مدنية. أن تكون قضيته محل نظر مُنصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية.

المادة ١٤ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

إستقلال القضاء

وعشان يتحقق مبدأ المحاكمة العادلة للمواطنين، لازم الدستور يرسخ مبدأ إستقلال القضاء ويبيعه عن أي تأثير خارجي ممكن يحصل عليه عن طريق أي من السلطات التانية.



الدستور الجديد لازم يجي كل أشكال حرية الرأي و التعبير عبر كل الوسائل سواء كانت إعلامية أو من خلال تنظيم الناس لجماعات أو تنظيمات سلمية بتعبر عن أفكارهم وتدافع عن حقوقهم.

” لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في إعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما إعتبار للحدود



” لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين. بما في ذلك إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه

المادة ٢٢ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

المادة ١٩ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الحق في العمل هو حق لكل مواطن الدستور لازم يحميه، وتولي الوظائف
والمناصب لازم يكون قايم على مبدأ تكافؤ الفرص من غير أي تمييز إلا بالكفاءة
وبعيدا عن الوسائط والمحسوبية.



” لكل شخص حق في
العمل، وفي حرية إختيار
عمله، وفي شروط عادلة
ومرضية و في الحماية من
البطالة.
لجميع الأفراد دون تمييز.
الحق في أجر متساو على
العمل المتساوي.“

المادة ٢٣ الإعلان العالمي
لحقوق الإنسان

من واجبات الدولة إنها تحمي حرية العقيدة للمواطنين بتنوعها، مش بس كده وتساهلهم ممارسة طقوس عبادتهم من غير أي تمييز.

لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حرية في تغيير دينه أو معتقده وحرية في إظهار دينه أو معتقده وإقامة الشعائر والممارسة والتعلم بمفرده أو مع جماعة أو إمام الملائم أو على حدة.

المادة ١٨ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان



الحق في التعليم واحد من أهم الحقوق التي المفروض ينص عليها في الدستور، مع التأكيد على حصول المواطن على تعليم ذو جودة من غير أي تمييز طبقى او مالى يمكنه بعد كده إنه يكون عضو فاعل في مجتمعه.



” لكل شخص حق في التعليم، ويجب أن يوفر التعليم مجاناً، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية، ويكون التعليم الابتدائي إلزامياً. ويكون التعليم الفني والمهني متاحاً للعموم، ويكون التعليم العالي متاحاً للجميع تبعاً لكفاءتهم.

المادة ٢٦ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

يجب على الدستور إجبار الدولة على توفير الرعاية الصحية لمواطنيها بشكل يضمن للمواطن الحصول على خدمة صحية جيدة خصوصا في حالات العجز والشيخوخة.



لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الطبية الضرورية، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترملة أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه

المادة ٢٥ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

افى الدستور الجديد

هكذا ما نريدة دون تحفظات
أو إحالة إلى التشريع



تعريف بالمشروع

مشروع تيجي تغيير لبحره يستهدف رفع الوعي لدى المواطنين بخصوص العمليات القانونية والسياسية المعقدة وشرحها بطريقة مبسطة للمواطنين. ويستهدف بناء مساحة وحافز لإجراء مناقشات جوهرية على بناء الديمقراطية في مصر. حيث يستحق المصريون مشاركة أكثر فاعلية في القرارات الخاصة بدستورهم وفي العملية الانتخابية.

الجهة المنفذة: المجموعة المتحدة

بيت خبرة قانوني عربي يعمل على تقديم الخدمات القضائية لعملائه ونشر الثقافة القانونية في المجتمع ملتزما بتحقيق الجودة و مؤمنا بان المعرفة قوة. و ينبع ذلك من رؤية المجموعة في أن استقرار المجتمع وبناء دولة القانون يتم من خلال زيادة الوعي ونشر الثقافة وتقديم المساعدة القانونية.

شركاء التنفيذ: مركز أندلس

هيئة علمية وبحثية مستقلة تنطلق من قيم التسامح والمواطنة رامية إلى المساهمة في التنمية البشرية للمجتمعين المصري والعربي و يلتزم المركز في ذلك بإعلان المبادئ بشأن التسامح الذي إعتمده المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين. باريس. ١٦ نوفمبر ١٩٩٥ وكافة المواثيق والعهود والإعلانات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان

بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

تم إعداد هذه المطبوعة بدعم من الشعب الأمريكي من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية. ومحتويات هذه المطبوعة تقع تحت مسؤولية كاتبها ولا تعكس بالضرورة آراء الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أو الحكومة الأمريكية.



المجموعة المتحدة

الصنوان: ٢٦ شارع شريف عمارة الإيموبيليا - البرج البصري الدور الثاني شقة ٢٢١ , ٢٣٩ - القاهرة - مصر

تليفون : ٢٣٩٢٦٩٠٧ - ٢٣٩٦١٧٣٢ - ٢٣٩٦١٧٢٦ (٢.٢) فاكس : ٢٣٩٥٢٣.٤ (٢.٢)

E-mail : info@ug-law.com Website: www.ug-law.com